

# **TC,Casablanca,26/07/2004,231**

Identification			
<b>Ref</b> 20984	<b>Jurisdiction</b> Tribunal de commerce	<b>Pays/Ville</b> Maroc / Casablanca	<b>N° de décision</b> 231
<b>Date de décision</b> 26/07/2004	<b>N° de dossier</b>	<b>Type de décision</b> Jugement	<b>Chambre</b>
Abstract			
<b>Thème</b> Cession, Entreprises en difficulté		<b>Mots clés</b> Plan de cession, Offre de cession, Condition	
<b>Base légale</b> Article(s) : 604 - Dahir n° 1-96-83 du 15 rabii I 1417 (1er août 1996) portant promulgation de la loi n° 15-95 formant code de commerce		<b>Source</b> Non publiée	

## Résumé en français

L'offre de cession doit être conforme à l'objectif recherché par le législateur à savoir le maintien de l'activité de l'entreprise, des postes de travail et le règlement du passif.

Le syndic est chargé d'élaborer les contrats nécessaires à la réalisation de la cession.

## Résumé en arabe

العرض المقدم جاء مستوفيا للشروط المنصوص عليها في المادة 604 من مدونة التجارة و ذلك لتضمينه التوقعات الخاصة بالنشاط و التمويل و ثمن التفويت و كيفية سداه و تاريخ انجاز التفويت و مستوى التشغيل...اضافة الى ثمن التفويت بالحفاظ على مناصب الشغل لكل المستخدمى و تكليف السندىك بالعمل على انجاز العقود الضرورية لتنفيذ التفويت خلال اجل ارتات المحكمة تحديد شهرين للتعجيل باتمام تنفيذ المخطط.

## Texte intégral

المحكمة التجارية بالدار البيضاء

حكم رقم 231 صادر بتاريخ 26/07/2004

التعليل:

حيث انه من الثابت من دراسة تقرير السنديك الوقوف على المعطيات المالية و الاقتصادية التي تضمنها ان شركة سيطافيل تعاني من صعوبات مالية ضخمة و انها فقدت توازنها المالي نتيجة استهلاك رأسمالها و تراكم الديون التي بلغ حجمها 372.684.803,41 درهم علما ان رأسمالها محدد في 97.500.000 درهم.

و حيث اكد السنديك ان المقاول لا تتوفر على اية امكانيات ذاتية لمواجهة خصومها و انها غير قادرة اعتبارا لذلك على الاستمرارية في مزاوله نشاطها .

و حيث اشار من جهة اخرى الى انه تلقى عرضين لاقتناء اصول الشركة في اطار التفويت الكلي اولهما شركة كوليبي المغرب و ثانيهما من شركة دج فايف سطات مقترحا المصادقة على عرض الاولى لجديته و لتعزيه .... بنكية صادرة عن البنك المغربي للتجارة الخارجية و لالتزام صاحبه بالحفاظ على مناصب الشغل الحالية و تنمية ...و العمل على الرفع من انتاجيتها و تحسين رقم معاملاتهما من خلال استثمار مبلغ 47.000.000 درهم و... 7 مليون درهم في رأسمالها و ذلك بخلاف العرض الثاني الذي قدم دون اية ضمانات تذكر.

و حيث انه بالرجوع الى وثائق الملف يتبين من جهة اولى ان شركة كوليبي المغرب صاحبة العرض متخصصة في نفس النشاط التجاري الذي تزاوله شركة سيطافيل و انها تابعة لمجموعة صناعية فرنسية ايطالية كبرى مؤهلات تقنية و امكانيات مالية مهمة.

و حيث انه من جهة ثانية فالعرض المقدم من طرفها جاء مستوفيا للشروط المنصوص عليها في المادة 604 من مدونة التجارة و ذلك لتضمينه التوقعات الخاصة بالنشاط و التمويل و ثمن التفويت و كيفية سداه و تاريخ انجاز التفويت و مستوى التشغيل و افاقه و الضمانات المقدمة و لتنفيذ العرض و كذا لرفاقه بالقوائم التركيبية المتعلقة بالسنوات المالية ... الخاصة بها و التي تعكس صورة حقيقية عن وضعيتها المالية.

و حيث التزمت صاحبة العرض اضافة الى تمن التفويت بالحفاظ على مناصب الشغل لكل مستخدم ... باستثناء مديرها العام و بعض الاطر الادارية و بالعمل على تنمية نشاط المقاول من خلال استثمار مبلغ.... درهم خلال السنتين المواليين لتاريخ التفويت و كذا بدفع مبلغ 71,80 في رأسمالها لتمكينها من السيولة اللازمة لمواجهة حاجيات التمويل.

و حيث ان العرض المقدم و اعتبارا لما تم تفصيله يتماشى مع غاية المشرع من سن التفويت كحل قانوني و اقتصادي و يحقق الغايات المنشودة من وراء هذا الحل و المنصوص عليها في المادة 603 من مدونة التجارة و المتمثلة في الإبقاء على نشاط المقاول المفوتة و الحفاظ على مناصب الشغل و كذا سداد الخصوم اذ ان المبلغ المقترح كثمن للتفويت الكلي لشركة سيطافيل سيمكن فعلا من سداد جزء من خصومها .

و حيث ان المحكمة و بعد استماعها الى كل من السنديك و رئيس المقاول و كذا رئيس مقاوله كوليبي المغرب ... العرض و مندوبي العمال و اطلعها على المعطيات الاقتصادية و المالية و الاجتماعية للعرض قررت المصادقة على مخطط التفويت الكلي لشركة سيطافيل الى شركة كوليبي المغرب .

و حيث يتعين تكليف السنديك بالعمل على انجاز العقود الضرورية لتنفيذ التفويت خلال اجل اراتات المحكمة تحديد شهرين للتعجيل باتمام تنفيذ المخطط.

و حيث ان الاحكام الصادرة في مادة صعوبات المقاوله تكون مشموله بالنفاذ المعجل .

و حيث ان الصوائر تعتبر امتيازيه .

و تطبيقا للمواد \_613-609-608-605-604-728 603 من مدونه التجاره.

لهذه الاسباب

:

تصرح المحكمة علنيا حضوريا و ابتدائيا:

1- بحصر مخطط التفويت الكلي لشركة سيطافيل الى شركة كوليبي المغرب و ذلك طبقا للشروط التاليه :

- تحديد الثمن الاجمالي للتفويت في مبلغ 21,5 مليون درهم و تسديده فور صدور الحكم بواسطة كفاله بنكيه .

- استثمار مبلغ 47.000.000 درهم خلال السنتين المواليتين لتاريخ التفويت .

- دفع مبلغ 71,80 مليون درهم لتمكين المقاوله من السيولة اللازمه لمواجهة حاجيات التمويل.

- الحفاظ على مناصب الشغل لكل مستخدمي المقاوله باستثناء المدير العام و بعض الاطر الاداريه.

2- الابقاء على السيد عبد اله الفاسي الفهري قاضيا منتدبا و السيد محمد سيبا سنديكا .

3- تكليف السنديك بانجاز كل العقود الضرورية لتنفيذ التفويت طبقا للمخطط و توقيعها من الطرفين و المصادقه عليها من طرف المصالح المختصة خلال اجل اقصاه شهران من تاريخ صدور الحكم و بمراقبه تنفيذ المفوت لها لالتزاماتها الماليه و الاجتماعيه المحدده اعلاه و برفع تقرير الى السيد القاضي المنتدب في هذا الصدد عند نهايه كل سنه ماليه للتفويت.

4- تكليف السنديك بتوزيع ثمن التفويت بين الدائنين حسب مرتبه كل واحد من هؤلاء بعد مراجعه السيد القاضي المنتدب في هذا الباب و كذا باشعار المحكمة بكل عنصر عارض من شأنه ان يشكل صعوبه لاتمام تنفيذ مخطط التفويت .

5- باستمرار مهمه السنديك الى غاية قفل المسطره.

6- تحديد اتعاب المسطره في مبلغ 20.000 درهم على المفوت لها ايداعه بصندوق المحكمة خلال اجل عشرة ايام من توصلها .

7- شمول الحكم بالنفاذ المعجل و اعتبار المصاريف امتيازيه.